

إلى السيد وزير الصحة
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

اختلالات تديرية ومالية في طريقة أداء مستحقات عمليات تصفية الدم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

أفادت معطيات المجلس الأعلى للحسابات، فإن أداء مستحقات عمليات تصفية الدم، تتم فقط على أساس الفواتير المقدمة من طرف صاحب الصفقة دون التحقق من الخدمات المنجزة فعليه؛ وذلك لغياب المحاضر الدورية للتتبع والمراقبة. هذا بالإضافة إلى عدم إلزام المتعاقد مع المندوبيات التابعة لوزارة الصحة بإنجاز تقرير خاص عن كل مريض عند نهاية الصفقة كما هو محدد في العقد؛ ناهيك عن عدم إعداد تقارير إتمام الصفقة كما هو منصوص عليه في المادة 85 من المرسوم المتعلق بالصفقات العمومية. وحسب المجلس الأعلى للحسابات فإن هذه الاختلالات "تتيح للمراكز

التي يملكها توفد

المتعاقد معها إمكانية الاستفادة بدون وجه حق من أموال عمومية بمبالغ مهمة لنظر الغياب ما يقابلها من خدمات".

وفي هذا الاطار أسألكم السيد الوزير المحترم عن:

- الاجراءات والتدابير التي ستتخذها المصالح التابعة لكم من أجل تصحيح هذه الاختلالات التديرية والمالية في طريقة أداء مستحقات عمليات تصفية الدم؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

الناصرى نوفل